حجية خبر الواحد
ج1

د.أحمد الشامي

19/8/ 2023م

يَٰقَوۡمِ ٱتَّبِعُواْ ٱلۡمُرۡسَلِينَ [يس: 20]

الحمد لله جلَّ جلالُه؛ والشكر له على ما خلق من شيء نتفيؤ ظلالهُ؛ ونشهد أن محمداً رسولهُ وبوركَ صحبهُ وآلهُ.

هذا الجزء الأول ويعقبه أجزاء بإذن الله؛ وبدأت فيه بما هو حجة عند القوم ؛ وإلا فالأصل تقديم كتاب الله وسنة رسوله؛ وسيعلم الذين ظلموا أي منقلبٍ ينقلبون.[1]

---

[1] من دين المعتزلة منكري حجية خبر الواحد تقديم فهمهم على كتاب الله وسنة رسوله :

قال **الجبائي:**

(إن سائر ما ورد به القرآن في التوحيد والعدل ورد مؤكداً لما في العقل، فأما أن يكون دليلاً بنفسه يمكن الاستدلال به فمحال.)المحيط بالتكليف 4/ 174

وقال **النظام** :

(إن جهة حجة العقل قد تنسخ الأخبار) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص43.

الدليل الأول التشريع بالظن الغالب:

- ﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖ﴾ [البقرة: 228] معنى القرء ظني؛ وهذا **تشريع بالظن الغالب**

- ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦ﴾ [البقرة: 229] دلالة حدود الله ظنية , ويترتب عليها حكم شرعي؛ وهذا **تشريع بالظن الغالب**.

- ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ﴾ [البقرة: 230] تنكح زوجاً غيره بنية التحليل أو بدونها؟ وإن طلقها بنية التحليل أو بدونها؟ إن رجحت رجحت بالظن؛ وهذا **تشريع بالظن الغالب**.

- ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗا﴾ [البقرة: 234] بأشهر العرب أم العجم؟ إن رجحت رجحت بالظن؛ وهذا **تشريع بالظن الغالب**.

- ﴿أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: 237] من الذي بيده عقدة النكاح؟ لن تجيب إلا بالظن وهذا **تشريع بالظن الغالب**.

- ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء: 23] أللرضاع المحرم قدر؟ أم تكفي الرضعة الواحدة؟ إن أجبت أجبت بالظن الغالب واتهم لسان حالك رسول الله بالتقصير في بيان ما لا يقوم التشريع بغير بيانه، وهذا **تشريع بالظن الغالب**.

- ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾ [النساء: 11] يشمل الابن من الرضاع؟ أم ليس الابن من الرضاع إلا ابن التي أرضعته لا زوجها؟ إن أجبت أجبت **بالظن الغالب وشرعت به** .

- ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَ﴾ [النساء: 23] يدخل فيه الأختين من الرضاع؟ إن أجبت أجبت بالظن الغالب لجواز العام الذي يراد به الخصوص، ولورود التفرقة بين الأخت والأخت من الرضاع في قوله (حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ) فهل التفرقة مستمرة ؟، وهذا **تشريع بالظن الغالب**.

الدليل الثاني العقليات:

- الشك المسقط لحجية خبر الثقة مسقط لحجية منطق الواحد العاقل إذ ربما يخطئ العاقل وهو لا يدري(**معقول الواحد العاقل كخبر الواحد الثقة**).

بالرغم من كون كلامك منطقي إلا أنه يطرأ عليه احتمال الخطأ أو الكذب لكونك لست بمعصوم، فلا يكون حجة إذن رغم منطقيته !
فإن قلت " لا يُرَدُّ كلاميَ المنطقي إلا إن أظهرتم أوجه الخلل التي فيه" قلنا وكذا لا يرد خبر الواحد الثقة إلا إن ابنت أوجه الخطأ التي فيه.

- أنت ابن أبيك وتقسم بالله على ذلك؟ فكيف علمت بهذا وأقسمت بدون اختبار dna؟ هذا عملٌ منك بالظن الغالب إذ ربما زنت أمك ولو مرة ثم تابت؛ وعملت به كل محاكم الدنيا شرقاً وغرباً ، فالكل يورثك مال أبيك بالظن الغالب دون طلب dna، وحتى ال dna تطرأ عليه احتمالات الغش المتعمد فعاد ظناً غالباً لكون عامل المختبر ليس بمعصوم فيرد عليه الخطأ والتدليس المتعمد كطروءه على الواحد الثقة في باب الأخبار.

- روى قرابة 1000 صحابي 28 ألف حديث عن رسول الله فرادى؛ أفجهلوا جميعاً أن الحجة لا تقوم بالواحدِ؟إذ لو علم الواحد منهم أن خبره لا يقيم حجة على أحد ثم أخبر لكان أحمقاً عابثاً وحاشاهم رضي الله عنهم.
- حدث رسول الله بكثير من الأحاديث ؛ فهل كان يعلم أنها ستنقل آحاداً أم كان يجهل؟ فإن كان يعلم فماذا صنع لمنع الآحادية ؟ وإن كان يجهل فأنت أولى منه بالرسالة إذ علمت ما جهله رسول الله من أمر الدين! فإن لم تجد جواباً فليس لك إلا أن تقول (حدّث وهو يعلم أن أغلب حديثه سينقل آحاداً والآحاد حجة).
- الأحاديث القدسية هي تبليغ عن الله والكذب على الله يوجب الخلود في النار فكيف أذن رسول الله لأصحابه بالتحديث بها فرداى؟
- عرفنا كيف نتبع النور الذي أنزل مع النبي الأمي ؛ فكيف تتبع الرسول النبي الأمي نفسه كما أمرتنا الآية؟ هذا لا يقدر عليه إلا بقبول خبر الواحد (**ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب**)

- أبلغت نصرانياً بالإسلام وأقمت عليه الحجة بصحة الإسلام ثم أخبرته بما يجب عليه الإيمان به ومنه أننا ﴿ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ١٣٦ ﴾ فأبى النصراني قبول هذه الآية حتى يستوثق من قرآنيتها ، أيصح منه ذلك ويعذر إن مات قبل الاستيثاق؟ إن قلت نعم لم تقم الحجة على أحدٍ في باب إبلاغ مراد الله, إذ الدعوة كانت ولم تزل ببلاغ الواحد, ومن ذلك ما تقرره أنت الآن أيها المخالف, إذ أنك واحد وتدعوني إلى الحق, ولا تخلو حجتك إما أن تكون عقلاً أو نقلاً, فإن كانت عقلاً فمعقول الواحد العاقل كمنقول الواحد الثقة, وإن كانت نقلاً لم تقم من جهة أنك واحد.

- ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ
وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ ١٥١ فَٱذۡكُرُونِيٓ
أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ ١٥٢﴾ [البقرة: 151-152] تعليم رسول الله إيانا الكتاب بلغنا بالتواتر أم بالآحاد أم هذا وذاك؟ لا يقول أحد بتواتر كل ما علمناه من الكتاب, فلم يبق إلا الثانية أو الثالثة, فإن كان كله آحاد فكيف يمن الله علينا بما لا تتحق به منة إذ خبر الواحد سراب بقيعة؟ وإن كان بعضه وبعضه فلا يخلو إما أن رسول الله كان يعلم أن بعض تعليمه للكتاب لن يبلغ الناس إلا آحاداً أو كان يجهل، فإن كان يجهل فقد أضاع بعض دين الله بجهل والعياذ بالله وحاشاه عن ذلك صلى الله عليه وسلم، فلم يبق إلا أنه كان يعلم، ووقتئذ قد كان يعلم أن ما يفعله موجب للمنة من الله على عباده إذ لو لم يكن لما كان لإبلاغه إياه قيمة؛ وبناءاً عليه (**المن بالتعليم يثبت حجية كل التعليم وإلا كان مناً بالسراب**).

- هل يجب على الواحد إبلاغ ما يعلمه من دين الله أم لا يجب؟ إن قلت يجب فما من علة ستذكرها لإثبات هذا الوجوب إلا وهي جاعلة بلاغه حجة على المُبَلَّغ؛ وإن قلت لا يجب فكيف تنجيه من قول الله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩﴾ [البقرة: 159] ؟ **(وجوب البلاغ على الآحاد يوجب حجية خبرهم)**
- من شهد رسول الله يحرم شيئاً أو يحلله في غير القرآن، أيحل له كتمه؟ إن قلت لا فقد أوجبت على الواحد الإبلاغ، وإبلاغ الواحد سراب، فكانك أوجبت على الواحد أن يهذي، وإن قلت يكتم فقد خالفت قوله تعالى (الذين يبلغون رسالات الله) وقوله تعالى (ولا تكتموا الشهادة).
- المتشابه من الكتاب يبينه المحكم, فهل يتضح البيان في عقل كل الناس على حد سواء؟ قطعاً لا, وهذا يعني أن بعضهم يزول لديه التشابه زوالاً غير كبير لعلة في آلة فهمه, ووقتئذ يكون الطبع الذي ينزل بالحجة لا يطعن في حجيتها, فآفة ضعف الفهم لدى هذا الرجل لم تزل كون ما أفهمته إياه حجة وإن لم تتحقق لديه كاملة لسوء التصور, وعليه يقاس كل آفات الأخبار التي تحط من شأن الخبر, فما لا يطعن في الخبر في باب الفهم يجعله غير طاعن فيه في باب النقل بخبر الواحد ألا هو الطبع , فمن طبع الآحاد جواز الخطأ , كما من طبع القرائح سوء التصور.(**إن طعن سوء التصور في الحجية فلتطعن آحادية الخبر فيه**)

- ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغۡلَبُونَ وَتُحۡشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ١٢
قَدۡ كَانَ لَكُمۡ ءَايَةٞ فِي فِئَتَيۡنِ ٱلۡتَقَتَاۖ فِئَةٞ تُقَٰتِلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخۡرَىٰ كَافِرَةٞ
يَرَوۡنَهُم مِّثۡلَيۡهِمۡ رَأۡيَ ٱلۡعَيۡنِۚ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصۡرِهِۦ مَن يَشَآءُۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبۡرَةٗ
لِّأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ١٣﴾ [آل عمران: 12-13] كيف كانت هذه آية للكفار الذين لم يشهدوا المعركة وهي لن تبلغهم في الغالب إلا بأخبار الآحاد؟ وكيف يكون شأن

هاتين الفئتين عبرة لكل بصير وأغلب البصراء لن يبلغهم الأمر يومئذ إلا بخبر الواحد؟ فإن قيل بالقرآن , قلنا كيف يحتج عليهم في إثبات صحة الإسلام بخبر المسلمين؟!

- ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلْعِبَادِ ٢٠﴾ [آل عمران: 20]

عليه البلاغ ؟ مطلقاً أم بصورة دون صورة؟ إن كان مطلقاً فقد قلت بحجية بلاغ الواحد، وإن كان بصورة دون صورة فقد ادعيت على الآية قيداً هي لم تضعه فهلم شيد.

- أجرى الشرع الأحكام على الظاهر رغم طروء الاحتمال بعد التحري؛ فلماذا لا نجرى الأخبار على الظاهر بعد التحري رغم طروء الاحتمال أيضاً؟ (**الأخبار كالأحكام تبنى على الظاهر بعد التحري**)
- ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾ [المائدة: 108] شهادة عدلين هي شهادة على وجهها الصحيح؛ وأنتم تقولون بأن العدلين لا يقيمون شهادة على وجهها. (**الشهادة على وجهها تقوم بعدلين**)

- ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: 121] كيف ستنجو من هذا الفسق والذبائح لا يشهدها إلا الآحاد؟ (**ذكر الله على الذبيحة خبر آحاد**)

- ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْأٓخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ١٥٠﴾ [الأنعام: 150] كم شهيداً طلب منهم على تحريم الله لتلك الذبائح؟ أتراه طلب منهم خمسين شهيداً؟! أفيفعل هذا وقد احتج عليهم بشهيد واحدٍ (وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله)؟! فله واحد وعليهم خمسون؟! أيأمر الناس بالبر وينسى نفسه والعياذ بالله؟ ارايت إن جاءوا بثلاثة شهداء ألا يكونون جمعاً محققاً لقوله (شهداءكم) وقد علم أن اقل الجمع ثلاثة؟ **(هلم شهداءكم واقل الجمع ثلاثة)**
- كم مرة استوقف صحابيٌ أخاه وطلب منه ما تزول به الآحادية في التحديث؟أي رد حديثه لعلة أنه آحاد؟
- كم مرة أرسل رسول الله جمعاً للدعوة؟
- كم مرة أرسل أي رسولٍ جمعاً للدعوة؟
- هل كلف الله الناس بأن يبعثوا جمعاً يفيد خبره اليقين لبيضة الإسلام؟
- هل كلف الله المسلمين بأن يدعوا الناس بطريقة المجموعة؟
- لماذا لم يناقش النبي هذه المسألة مع الصحابة رغم عموم البلوى بها؟
- لماذا لم يناقش الصحابة مع بعضهم هذه المسألة رغم عموم البلوى بها؟

- لماذا لم يناقش التابعون هذه المسألة مع الصحابة رغم عموم البلوى بها؟
- إسقاط حجية خبر الواحد الثقة يسقط حجية منطق الواحد العاقل.
- هل يرقى القرآن أن يستقل بالحجية عند المعتزلة؟
- هل بمقدور المعتزلة أن يعرفوا الحديث الثابت عن رسول الله؟ أم هم نكارى؟
- كيف بعث رسول الله معاذاً لليمن يعلمهم التوحيد والعبادات وهو واحد؟
- كيف بعث رسول الله رسله للملوك بالإسلام وهم آحاد , دحية لهرقل وعمرو بن أمية لكسرى وثالث للمقوقس؟

الدليل الثالث القرآن الكريم

وحقه التقديم عندنا ؛ وهو عندهم أدنى من العقل.

- ﴿ادۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٢٥﴾ [النحل: 125] فأوجب الدعوة على الواحد دل على حجية خبره ﴿وَلَا يَصُدُّنَّكَ عَنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بَعۡدَ إِذۡ أُنزِلَتۡ إِلَيۡكَۖ وَٱدۡعُ إِلَىٰ رَبِّكَۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٨٧﴾ [القصص: 87]
- ﴿وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ١٢٢﴾ [التوبة: 122] والطائفة تطلق على اثنين فصاعداً, إذ لو اقتتل أربعة من المؤمنين اثنان ضد اثنان لأعملنا فيهم قوله تعالى (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) ولم يقل عربي بشرط التواتر في تعريف لفظة طائفة قط.
- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [الحجرات: 6] فرد الخبر لعلة الفسق لا الآحادية؛ دل هذا على إن مكروهه منه الفسق لا الآحادية، فإن كان عدلاً زالت الجهالة وتحقق العلم.
- ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥﴾ [النساء: 65] والتحكيم لم يسقط بموته, ولا سبيل إليه إلا بالآحاد.
- ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ٣٤﴾ [الأحزاب: 34] هنا أوجب التبليغ على الواحدة من زوجات النبي للقرآن والسنة , دل على حجية بلاغ الواحد

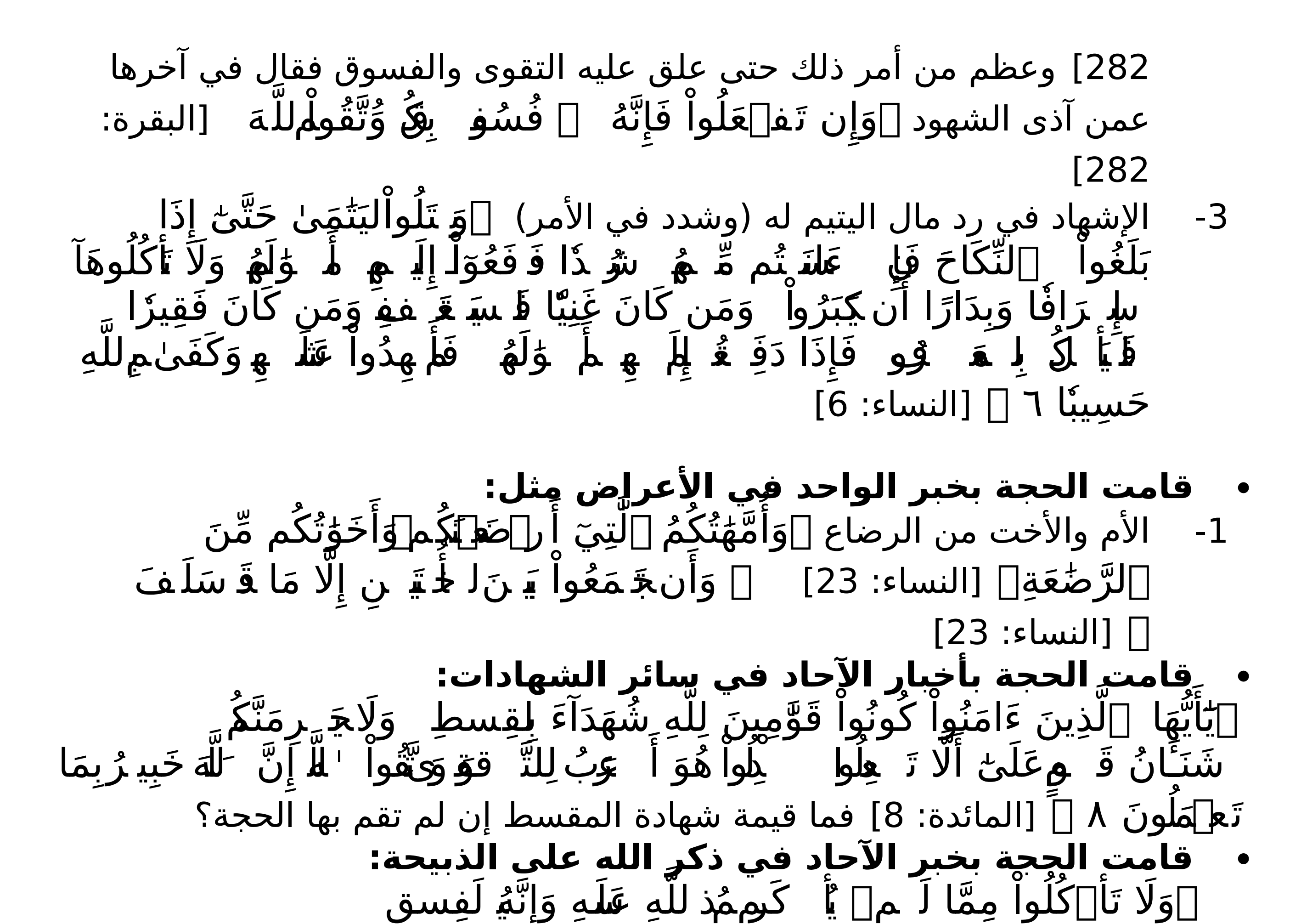
- **بلغ طالوت عن الله مراده من أمر النهر وهو واحد** ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلۡجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبۡتَلِيكُم بِنَهَرٖ فَمَن شَرِبَ مِنۡهُ فَلَيۡسَ مِنِّي وَمَن لَّمۡ يَطۡعَمۡهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغۡتَرَفَ غُرۡفَةَۢ بِيَدِهِۦۚ﴾ [البقرة: 249] وقام ببلاغه الحجة على الناس.
- **صدق زكريا مريم في خبرها عن الله وهي واحد وغير معصوم** ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٖ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنٗا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ ٣٧ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥۖ قَالَ رَبِّ هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةٗ طَيِّبَةًۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ٣٨﴾ [آل عمران: 37-38]

- **قامت الحجة بخبر الواحد في الأموال مثل :**

1- شاهدي الوصية(وعلق الإثم على المخالف) ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ ١٨٠ فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعۡدَمَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ١٨١﴾ [البقرة: 180-181]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦ فَإِنۡ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٧ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجۡهِهَآ أَوۡ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيۡمَٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡمَعُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ١٠٨﴾ [المائدة: 106-108]

2- شاهدي الدين(وعلق عليها الفسوق والتقوى) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ [البقرة:



282] وعظم من أمر ذلك حتى علق عليه التقوى والفسوق فقال في آخرها عمن آذى الشهود ﴿وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ﴾ [البقرة: 282]

3- الإشهاد في رد مال اليتيم له (وشدد في الأمر) ﴿وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْۚ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِذَا دَفَعۡتُمۡ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ فَأَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا ٦﴾ [النساء: 6]

- **قامت الحجة بخبر الواحد في الأعراض مثل:**

1- الأم والأخت من الرضاع ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء: 23] ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ﴾ [النساء: 23]

- **قامت الحجة بأخبار الآحاد في سائر الشهادات:**

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ٨﴾ [المائدة: 8] فما قيمة شهادة المقسط إن لم تقم بها الحجة؟

- **قامت الحجة بخبر الآحاد في ذكر الله على الذبيحة:**

﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ﴾ [الأنعام: 121] كيف ستنجو من هذا الفسق والذبائح لا يشهدها إلا الآحاد؟

الدليل الرابع السنة

«صحيح البخاري» (2/ 119 ط السلطانية):

1458 - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللهَ، فَأَخْبِرْهُمْ: أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ.»

«صحيح البخاري» (9/ 87 ط السلطانية):

7251 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: «بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّأْمِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.»

«مسند أبي داود الطيالسي» (1/ 97):

100 - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، سَمِعَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ بَعَثْتَنِي وَأَنَا رَجُلٌ حَدِيثُ السِّنِّ، لَا عِلْمَ لِي بِكَثِيرٍ مِنَ الْقَضَاءِ، قَالَ: فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ وَيَهْدِي قَلْبَكَ، فَمَا أَعْيَانِي قَضَاءٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ»

«صحيح البخاري» (9/ 88 ط السلطانية):

7253 - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ، وَهُوَ تَمْرٌ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ.»

«صحيح البخاري» (9/ 88 ط السلطانية):

7254 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ : «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ. فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ.»

«صحيح البخاري» (9/ 88 ط السلطانية):

7256 - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالَ: «وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، إِذَا غَابَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدْتُهُ أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِذَا غِبْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَ أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.»

«من حديث سفيان الثوري - ت عامر صبري» (ص133):

«218- عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن أبي هياج الأسدي قال: قال لي علي رضي الله عنهعليه السلام أبعثك على ما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تترك قبرا مشرفا إلا سويته ولا تمثالا إلا طمسته»

أحاديث عفان بن مسلم - ضمن «أحاديث الشيوخ الكبار» (ص293 بترقيم الشاملة آليا):
357 - حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ هِنْدِ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ عَمِّهِ أَسْمَاءَ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: " ائْتِ قَوْمَكَ فَمُرْهُمْ أَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَاهُمْ أَتِيهِمْ حَتَّى يُطْعَمُوا، قَالَ: «مَنْ طَعِمَ مِنْهُمْ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ»

«صحيح البخاري» (2/ 69 ط السلطانية):
1233 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ : «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقُلْ لَهَا: إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكِ تُصَلِّينَهُمَا، وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْهَا فَقَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قُومِي بِجَنْبِهِ فَقُولِي لَهُ: تَقُولُ لَكَ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ، وَأَرَاكَ

تُصَلِّيهِمَا؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ. فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ.»

«مصنف ابن أبي شيبة» (21/ 125 ت الشثري):
«39796 - حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن سماك عن علقمة بن وائل عن المغيرة ابن شعبة قال: بعثني رسول اللَّه -صلى اللَّه عليه وسلم- إلى نجران فقالوا (لي): إنكم (تقرأون): {يَاأُخْتَ هَارُونَ} [مريم: 128] وبين (موسى وعيسى) ما شاء اللَّه من السنين؟ فلم أدر ما (أجيبهم) به، حتى رجعت إلى النبي -صلى اللَّه عليه وسلم- (فسألته) فقال: "ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين من قبلهم"»

«مسند الدارمي - ت حسين أسد» (1/ 302):
235 - أَخْبَرَنَا عِصْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، بِنِصْفِ النَّهَارِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا خَرَجَ

هَذِهِ السَّاعَةَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ إِلَّا وَقَدْ سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ، قَالَ: نَعَمْ، سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ فَأَدَّاهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»
[تعليق المحقق] إسناده صحيح

«المعجم الكبير للطبراني» (8/ 279):
8074 - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ الْمُقْرِئُ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، ثنا بَشِيرُ بْنُ سُرَيْجٍ، ثنا أَبُو غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْمِي أَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ فَأَتَيْتُهُمْ، وَقَدْ سَقَوْا إِبِلَهُمْ وَاحْتَلَبُوهَا وَشَرِبُوا، فَلَمَّا رَأَوْنِي قَالُوا: مَرْحَبًا بِالصُّدَيِّ بْنِ عَجْلَانَ، قَالُوا: بَلَغَنَا أَنَّكَ صَبَوْتَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، قُلْتُ: «لَا وَلَكِنْ آمَنْتُ بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ، وَبَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْكُمْ أَعْرِضُ عَلَيْكُمُ الْإِسْلَامَ وَشَرَائِعَهُ» ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ فَجَاءُوا بِقَصْعَةِ دَمٍ، فَوَضَعُوهَا وَاجْتَمَعُوا عَلَيْهَا يَأْكُلُونَهَا، قَالُوا: هَلُمَّ يَا صُدَيُّ، قُلْتُ: وَيْحَكُمْ، إِنَّمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ مَنْ يُحَرِّمُ هَذَا عَلَيْكُمْ بِمَا أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَيْهِ، قَالُوا: وَمَا قَالَ؟ قُلْتُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ} [المائدة: 3] إِلَى قَوْلِهِ: {وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ} [المائدة: 3] . فَجَعَلْتُ أَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَيَأْبَوْنَ، فَقُلْتُ لَهُمْ: «وَيْحَكُمِ ائْتُونِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَإِنِّي شَدِيدُ الْعَطَشِ» . قَالَ: وَعَلَيَّ عِمَامَتِي، قَالُوا: لَا، وَلَكِنْ نَدَعُكَ تَمُوتُ عَطَشًا، قَالَ: «فَاعْتَمَمْتُ وَضَرَبْتُ رَأْسِي فِي الْعِمَامَةِ، وَنِمْتُ فِي الرَّمْضَاءِ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي بِقَدَحِ زُجَاجٍ لَمْ يَرَ النَّاسُ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَفِيهِ شَرَابٌ لَمْ يَرَ النَّاسُ أَلَذَّ مِنْهُ، فَأَمْكَنَنِي مِنْهَا فَشَرِبْتُهَا، فَحَيْثُ فَرَغْتُ مِنْ شَرَابِي اسْتَيْقَظْتُ، وَلَا وَاللهِ مَا عَطِشْتُ، وَلَا عَرَفْتُ عَطَشًا بَعْدَ تِيكَ الشَّرْبَةِ»

«المعجم الكبير للطبراني» (18/ 324):
835 - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ الرَّمْلِيُّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ مِسِّيكٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لَنَا جِيرَةً مِنْ سَبَأٍ أَهْلَ عِزٍّ وَمُلْكٍ وَجَبَرُوتٍ فَائْذَنْ لِي أَنْ أَدْعُوَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَبَوْا فَائْذَنْ لِي أَنْ أُقَاتِلَهُمْ بِقَوْمِي وَمَنْ أَطَاعَنِي، فَأَذِنَ لَهُ ثُمَّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَا لَهُ فَقَالَ: «إِنَّكَ ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ سَبَأٍ مَا ذَكَرْتَ، فَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَاكْفُفْ عَنْهُمْ، وَإِنْ أَبَوْا فَلَا تَعْرَضْ لَهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ سَبَأً، أَرْضٌ أَو امْرَأَةٌ؟ فَقَالَ: " لَيْسَ بِأَرْضٍ وَلَا امْرَأَةٍ وَلَكِنْ رَجُلٌ وَلَدَ عَشَرَةَ قَبَائِلَ، تَيَامَنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ وَتَشَاءَمَ أَرْبَعَةٌ، فَالْيَمَانِيُّونَ مَذْحِجٌ، وَالْأَزْدُ، وَكِنْدَةُ، وَحِمْيَرُ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَأَنْمَارٌ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا أَنْمَارٌ؟ فَقَالَ: أَبُو بَجِيلَةَ، وَخَثْعَمَ، وَتَشَاءَمَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ لَخْمٌ، وَجُذَامُ، وَغَسَّانُ، وَعَامِلَةُ "

«مسند إسحاق بن راهويه» (3/ 934):
«1636 - أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: رَوَى رَجُلٌ، مِنَ النَّخَعِ، عَنْ عَائِشَةَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ فَقَالَ شُرَيْحٌ: رَجُلٌ مِنَ النَّخَعِ قَدْ كَانَ صَامَ سَنَتَيْنِ وَقَامَهُمَا إِنِّي أَهُمُّ أَنْ أَضْرِبَ بِهَذَا الْقَوْسِ رَأْسَكَ فَقَالَ الرَّجُلُ: كُفُّوا عَنِّي قَوْسَ صَاحِبِكُمْ حَتَّى تَأْتُوا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَتَسْأَلُوهَا، فَانْتَهَوْا إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَعَدُوا عِنْدَهَا فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهَا حَتَّى قَالُوا لِعَلْقَمَةَ، فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَرْفُثَ الْيَوْمَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: رَوَى هَذَا عَنْكِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَقَالَتْ: أَجَلْ، كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَكِنْ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ»

«مسند الشافعي» (ص240):
أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: بَيْنَمَا نَحْنُ بِمِنًى إِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى جَمَلٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ طَعَامٍ وَشَرَابٍ، فَلَا يَصُومَنَّ أَحَدٌ» فَاتَّبَعَ النَّاسَ وَهُوَ عَلَى جَمَلِهِ يَصْرُخُ فِيهِمْ بِذَلِكَ

اللهم انصر نبيك واخذل عدوه وآخر دعوانا ﴿يَٰقَوۡمِ ٱتَّبِعُواْ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾ .

وَٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿

https://www.facebook.com/shamyshamy3040
http://shamy2016.blogspot.com.eg/
shamyshamy3040@gmail.com